في بيان مفهوم المنهج الاستدلالي

الطالب الباحث: عبد اللطيف رمزي
أستاذ التعليم الثانوي التأهيلي مادة التربية الإسلامية، وطالب باحث في سلك الدكتوراه في تكوين الحوار الديني والثقافي في الحضارة الإسلامية
جامعة السلطان مولاي سليمان
كلية الآداب والعلوم الإنسانية، بني ملال
المغرب

مقدمة:

تعتبر المصطلحات والمفاهيم "مستودعات كبرى للمعاني والدلالات، كثيرا ما تتجاوز البناء اللفظي وتتخطى الجذر اللغوي لتعكس كوامن من فلسفة الأمة ودفائن تراكمات فكرها ومعرفتها، وما استنبطته ذاكرتها المعرفية"[1]، وتعطي للباحثين والدارسين ملمحا مهما عن الأوضاع الفكرية والثقافية التي كانت تحياها الأمم والشعوب. فهي (أي المفاهيم) مفاتيح العلوم، ومواليد يجري عليها ما يجري على الكائن الحي من مظاهر النماء والكبر والضعف والشيخوخة. ولذلك فمجالها يعد من المجالات التي تأثرت بتداعيات الأزمة للأمة، ويتجلى ذلك في كون الكثير من الإنتاجات العلمية قد درجت في تعريفها للألفاظ على التركيز وضبط الجانب اللغوي وبعده الاصطلاحي، مع إغفال للحمولات والمضامين الشرعية النصية المؤسسة ابتداء للمصطلح أو المفهوم، مع الإشارة إلى أن "الثابت الذي ينبغي أن يصاحب اللفظ في رحلته، هو المضمون الشرعي لا الاصطلاح التاريخي، دون التقليل من أهمية الإضافة التاريخية التي تعبر كسب معرفي معين لمرحلة زمنية معينة، قد يكون عمرا طويلا وقد يكون قصيرا، حسب قربه أو بعده من الأصول المؤسسة للمعرفة والمنشئة للعلوم ابتداء"[2]. لذلك نجزم بأن المفهوم يمثل خلاصة الأفكار والنظريات، وأحيانا نتائج وتجارب العمل في النسق المعرفي الذي يعود إليه وينتمي إلى بنائه الفكري.

ومن هذا المنطلق، سأحاول الكشف عن ماهية مفهومي المنهج والاستدلال من النواحي اللغوية وكذا الشرعية والاصطلاحية، لأخلص في الأخير إلى تحديد تعريف للمنهج الاستدلالي عله يساعد الدارسين في عموم أبحاثهم. فأقول وبالله تعالى التوفيق:

المبحث الأول: في ماهية المنهج

1. لغة:

بتتبع عبارات اللغويين أرباب المعاجم الكبرى، يتبين أن **المنهج** في اللغة مشتق من فعل **نهج**، ومعناه يدور حول الطريقة والسلوك والاستبانة والوضوح.

فالفراهيدي يقول في **عينه**:" نهج: طريق نهج: واسع واضح، وطرق نهجة. ونهج الأمر وأنهج لغتان أي: وضح. ومنهج الطريق: وضحه. والمنهاج: الطريق الواضح"[3]. وجاء في مختار الصحاح للرازي قوله: "النهج بوزن الفلس والمنهج بوزن المذهب والمنهاج الطريق الواضح. ونهج الطريق أبانه وأوضحه. ونهجه أيضا سلكه وبابهما قطع"[4].

أما **الدريدي** في **جمهرته** فينهج على نفس منوال سابقيه، فهو القائل: "والنهج: الطريق الواضح، والجمع نهوج ونهاج وهو المنهج والجمع مناهج"[5]. وهذا ما ذهب إليه صاحب **تهذيب اللغة أبو منصور** و**صاحب الصحاح تاج اللغة الفارابي**، و**صاحب مقاييس اللغة ابن فارس**، وأيضا **ابن منظور** صاحب **لسان العرب**[6].

وبذلك يمكن اعتبار المنهج في اللغة عبارة عن الطريق الواضح الذي لا يتيه سالكه، بل يصل إلى غايته ومقصوده من خلاله، بلا التواء ولا تأخر ولا اعوجاج.

2. في الاستعمال الشرعي:

إن مصطلح المنهج لم يذكر بهذا اللفظ في الاستعمال القرآني. ذلك أن القرآن الكريم استعمل لفظ المنهاج في قوله تعالى: ﴿**وأنزلنا إليك الكتاب بالحق مصدقا لما بين يديه من الكتاب ومهيمنا عليه فاحكم بينهم بما أنزل الله ولا تتبع اهواءهم عما جاءك من الحق جعلنا منكم شرعة ومنهاجا** ﴾[7]. يقول **الطاهر بن عاشور**: "والشرعة والشريعة: الماء الكثير من نهر أو واد. يقال: شريعة الفرات. وسميت الديانة شريعة على التشبيه، لأن فيها شفاء النفوس وطهارتها....المنهاج: الطريق الواسع، ... فمنهاج المسلمين لا يخالف الاتصال بالإسلام، فهو كمنهاج المهتدين إلى الماء"[8].

ويقول **الطبري**: "وأما المنهاج، فإن أصله: الطريق البين الواضح، يقال منه: هو طريق نهج، ومنهج، بين"[9]. ليخلص إلى "فمعنى الكلام: لكل قوم منكم جعلنا طريقا إلى الحق يؤمه، وسبيلا واضحا يعمل به"[10].

ويقول **ابن عباس** في معرض تفسيره لهذه الآية: "ومنهاجا أي سبيلا وسنة". كما روي عن **ابن عباس** قوله: "لم يمت رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى تركهم على طريق ناهجة" أي واضحة[11].

إن مما يلاحظ على التفسيرات السابقة، أنها تشترك جميعها في كون المنهاج هو ذلك الطريق البين الواضح الذي يسلكه العقل الإنساني وهو بصدد تنزيل أحكام الله على الواقع، أو بتعبير آخر هو السبيل البين الذي يتبعه العقل بغية الوصول إلى تحقيق هدفه، وذلك بالاستعانة بسنة النبي صلوات الله وسلامه عليه. ومن هنا نفهم ما ذهب إليه حبر الأمة **ابن عباس** من أن المقصود بالمنهاج هو السنة. ولعل هذا لا يختلف كثيرا عما تمت الإشارة إليه.

وهناك ملاحظة لا بد من الإشارة إليها، هو أن العلماء المسلمين غالبا ما يستمدون سمات منهجهم انطلاقا من كتاب الله تعالى الذي هو أصل الأصول، وهذا المنهج الذي "يعتمد أساسا على مشاهدة الحس، وبداهة العقل، ويتميز بالبساطة والوضوح، ويتجه إلى منفعة الإنسان في دينه ودنياه"[12]. إلا أن هذا المنهج يتنوع حسب طبيعة القضايا المعروضة، ففي مجال الأمور الغيبية هناك منهج الاتباع، وفي مجال العقيدة يوجد منهج الاستقراء الحسي، وفي مجال التشريع هناك منهج الاستنباط، وفي مجال المعاملات هناك منهج الإثبات والإشهاد، وفي مجال الأخبار المنقولة هناك منهج التثبت والتحري[13].

3. اصطلاحا:

لم يتعرض العلماء القدامى إلى بيان المنهج اصطلاحا، لأنه من المصطلحات التي نشأت حديثا. فلقد عرفه **حامد طاهر** بأنه "مجموعة خطوات متتالية تؤدي بالباحث إلى هدف محدد، والهدف هو القانون الذي يفسر الظواهر تمهيدا للاستفادة منها"[14]، بينما يؤكد **علي جواد طاهر** على أن المنهج "في أبسط تعريفاته وأشملها طريقة يصل بها إنسان إلى حقيقة"[15].

ويعرف **عبد الرحمن بدوي** المنهج بأنه: "الطريق المؤدي إلى الكشف عن الحقيقة في العلوم، بواسطة طائفة من القواعد العامة التي تهيمن على سير العقل وتحدد عملياته حتى يصل إلى نتيجة معلومة"[16].

بينما عرفه **العلواني** بأنه "وسيلة إلى قيادة العقل الإنساني إلى الحقيقة، أو إلى ما يغلب على الظن أنه الحقيقة، حتى لو لم تكن هي الحقيقة في الواقع ونفس الأمر"[17]. ولذلك فالمنهج يعتبر ضابطا صارما "يحدد للعقل مساره بمنتهى الصرامة، سواء أمارس العقل التحرك في الكون، أم في نصوص الوحي بحثا عن الحقيقة، ولذلك فإنه من المتعذر أن يتصالح العقل الفطري أو الطبيعي"[18].

وإذا ما انتقلنا إلى **طه عبد الرحمن**، نجده يعتبر المنهج "جملة الطرق والأساليب التي يتوصل بها إلى نتائج معينة في حقل معرفي معين"[19].

إن مما يلاحظ من خلال التحديدات الآنفة، هو أن المنهج عبارة عن طريق أو وسيلة أو أسلوب أو قواعد أو خطوات يسير على الباحث، بعيدا عن العشوائية وانتهاء إلى أحسن النتائج. أو يمكن تعريفه بكونه خطة مرسومة وفق دليل واضح، أو طريق لإثبات الحكم والبحث له عن سند من الشرع. وهو يمثل أحد ا لأركان الرئيسية لقيام أي علم من العلوم، بل هو أهم هذه ا لأركان، فالعلم منهج أكثر منه موضوعا. ولذلك لا يجب أن ينظر إلى المنهج على أنه مسألة ثانوية في سياق البحث العلمي، لأنه كلما كان واضحا في فكر الباحث كلما أدى به الأمر إلى إنتاج علمي متطور ومتماسك، يمكن أن ينضاف إلى مسيرة العلم التي لا تتوقف. ولذلك نلاحظ أن

عالم أو مفكر استطاع أن يضيف إلى حركة العلوم شيئا إلا وكان له منهج ثابت لا يحيد عنه، كما فعل **الشافعي** و**ابن حزم** و**الغزالي** و**ابن خلدون** و**الشاطبي** وغيرهم.

المبحث الثاني: في ماهية الاستدلال

إن التراث الإسلامي تراث غني بالمعارف والعلوم النظرية والتطبيقية، كما أنه تراث تختلف درجة وضوحه وبيانه تبعا لدرجة عرض مضامينه بطريقة منطقية ومنهجية محكمة. ولعلنا لا نبالغ إذا قلنا إن التراث، في عمومه، قامت علومه ومعارفه على مناهج خاصة وآليات متعددة حكمت بناءه، وضبطت طريقه. ولقد اصطلح بعض الباحثين المعاصرين على هاته الآليات باسم "**الآليات الإنتاجية**"[20]، حيث كان دورها يتمحور على توليد المعرفة وإنتاجها. وقد تكون هاته الآليات أصيلة تراثية أو مستمدة من ثقافات أخرى. كما يمكنها أن تكون كذلك خاصة بعلم واحد، أو مشتركة بين علوم كثيرة، فتقبل التنقل من حقل فكري إلى آخر، كما هو الحال في علم المنطق وأصول الفقه وعلم الكلام. ويبقى القصد من وراء هذه الآليات الإنتاجية هو **الاستدلال** على القضايا والمسائل موضع النقاش أو النزاع.

لقد عرف مصطلح الاستدلال تطورا مهما سواء عند تداوله من لدن الأصوليين، بل وحتى المتكلمين على حد سواء. لكن قبل بيان تَـعَرُّج المفهوم لدى أصحاب هذه الفنون، يحبذ النظر في بيانه عند أهل اللغة. وفيما يلي سأتجرأ على مقاربة المفهوم مقاربة تاريخية، مقتفيا أقوال أهم أرباب المعاجم الكبرى، بعد ذلك سأحاول بيان طبيعة المفهوم في الاستعمال الشرعي، ثم سأنتقل إلى استقصاء الأصوليين حول ذات المفهوم، متتبعا تسلسلهم الزمني إلى حدود **الجويني**، مع إيراد كلام **للآمدي**، لأختم بتحديد المفهوم عند فأقول وبالله التوفيق:

1. الاستدلال عند أهل اللغة:

الاستدلال عند أهل اللغة يشير إلى طلب الدلالة بفتح الدال أو كسرها والفتح أعلى وأفصح، قال ابن **السبكي** في **رفع الحاجب**: "والاستدلال: استفعال من الدليل، واستفعل في لغة العرب ترد للطلب، وللتحرك، وللإيجاد، ولإلغاء الشيء، بمعنى ما صيغ منه، أو لعده كذلك، ولمطاوعة "افعل"، ولموافقته وموافقة تفعل وافتعل، والمجرد، والإغناء عنه وعن فعل"[21].

يقول **الفراهيدي** في **عينه**: "الرجل يدل على أقرانه في الحرب يأخذهم من فوق. والدالة مما يدل الرجل على من له عنده منزلة أو قرابة: شبه جراءة منه"، ليخلص إلى أن "الدلالة مصدر الدليل"[22].

ويذهب **ابن دريد** في **جمهرته** إلى أن "الدلالة: حرفة الدلال، والدلالة من الدليل، ودليل بين الدلالة"[23].

ويرى **صاحب الصحاح تاج اللغة** أن "الدليل ما يستدل به. والدليل: الدال، وقد دله على الطريق يدله دَلالة ودِلالة ودلولة، والفتح وأنشد أبو عبيد: إني امرؤ بالطرق ذو دَلالات. والدليلى: الدليل"[24]. و"الدلالة، أو علم الدليل بها رسوخه، وقول **الجوهري**: الدليلي الدليل"[25].

ويقول **ابن فارس** في **مقاييسه** في باب دل: "الدال واللام أصلان أحدهما إبانة الشيء بأمارة تتعلمها، والآخر اضطراب في الشيء. فالأول قولهم: دللت فلانا على الطريق والدليل: الأمارة في الشيء. وهو بين الدَّلالة والدِّلالة "[26].

أما **الزمخشري** في **أساس البلاغة** فيشير إلى أن" دله على الطريق، وهو دليل المفازة وهم أدلاؤها، وأدللت الطريق: اهتديت إليه"[27].

في حين يعتبر **الرازي** أن "الدليل ما يستدل به، والدليل الدال أيضا وقد دله على الطريق يدله بالضم دَلالة/دِلالة بفتح الدال وكسرها ودلولة بالضم والفتح أعلى. قال أبو عبيد: الدل: قريب المعنى من الهدي وهما من السكينة والوقار في الهيئة والمنظر والشمائل وغير ذلك"[28].

وهذا نفس ما يراه **ابن منظور** في **لسانه** حيث يقول:" والدليل والدليلى: الذي يدلك، والجمع أدلة وأدلاء، والإسم الدِّلالة والدَّلالة، بالكسر والفتح والدلولة والدليلى"[29].

ويقول **الفيومي** في **مصباحه المنير**: "د ل ل: دللت على الشيء وإليه... وأدللت بالألف لغة والمصدر دلولة. والاسم الدلالة بكسر الدال وفتحها وهو ما يقتضيه اللفظ عند إطلاقه واسم الفاعل دالّ ودليل وهو المرشد والكاشف"[30].

أما **الجرجاني**، في **تعريفاته**، فيشير إلى أن "الاستدلال: هو تقرير الدليل لإثبات المدلول، سواء كان ذلك من الأثر إلى المؤثر أو أو من أحد الأثرين إلى الآخر"[31].

وهذا عين ما ذهب إليه **صاحب الكليات**، مضيفا أنه ينقسم إلى نوعين فيقول: "الاستدلال لغة: طلب الدليل، ويطلق في العرف على إقامة الدليل مطلقا من نص أو إجماع أو غيرهما، وعلى نوع خاص من الدليل، وقيل: هو في عرف أهل العلم تقرير الدليل لإثبات المدلول"[32].

أما **التهانوي** فيعتبر أن: "الاستدلال في اللغة طلب الدليل"[33].

استنتاج:

بعد هذه الجولة اللغوية في كبريات المعاجم والقواميس اللغوية، والتي حاولت من خلالها الوقوف على أهم التحديدات المعجمية التي قيلت حول مفهومي الاستدلال والدليل، يمكن تسجيل الملاحظات التالية:

- إن مصطلح الاستدلال يقصد به طلب الدليل والدلالة، وأضاف **ابن فارس** إبانة الشيء بأمارة نتعلمها.
- إن مصطلح الدليل والدلالة يقال ويقصد به المرشد والكاشف وما يستدل به.
- تطور مصطلح الدليل من كونه مصدرا للدلالة (**العين للفراهيدي**)، إلى ما يستدل به (**الجوهري**)، إلى تقرير الدليل لإثبات المدلول (**الجرجاني**).
- الاستدلال يشير لغة إلى طلب الهداية والإرشاد.

والملاحظ أن هذه التحديدات اللغوية تتلاقى في كونها تظهر الاستدلال باعتباره ذلك الجهد العقلي الذي يبذله المستدل بالاعتماد "على دليل معين يفترض ثبوته وحجيته وإمكانية التوصل من خلاله لإثبات صحة دعواه أو بيان فساد دعوى خصمه"[34].

2. الاستدلال في الاستعمال الشرعي:

إذا كان الاستدلال وفق التحديد الذي حدده له الأصوليون والمتكلمون، هو دليل من الأدلة العقلية التي يشتغل بها المجتهد، أو هو النظر في الدليل، فإن هذا النوع من التحديد يعد مناسبة تظهر من خلالها آليات أصولية اجتهادية في استنباط الأحكام وتخريج الفروع من الأصول، ووفق هذا المفهوم يعتبر الاستدلال طريقا موصلا إلى معرفة الأحكام بقواعد عقلية مبنية على براهين وحجج مؤيدة يجتمع فيها المنقول والمعقول، وهذه الطريقة تعتبر من وسائل الإقناع التي تعتمد دراسة الألفاظ الاستدلالية الموصلة إلى القرائن الترجيحية التي نحتاج إليها في ضبط القواعد الأصولية أو اللغوية أو المنطقية أو تلك التي تتعلق بعلم الكلام.

والاستدلال بما يحمله من منهجية في النظر والتفكر، وبما هو آلية من آليات العملية التأويلية المبنية على ضوابط عقلية ونقلية محددة، "ينبني على شبكة من العلاقات المعقدة التي تؤسس خطابه، فلا يمكن تصور استدلال بدون خطاب يعبر عنه ويناصره، ولا بد له أيضا من الموضوع الملفوظ"[35].

إن ما يهمنا في سياق هذا العمل، ونحن نخوض هذا الخوض المفاهيمي الوعر الذي تتقاذفه اصطلاحات الأصوليين الدقيقة، هو النوع العام من الاستدلال، وأقصد طلب الدليل أو ذكر الدليل مطلقا، وليس قسمه الخاص.

لكن ما يلاحظ في اعتقادي، هو أن مفهوم الاستدلال قد خضع لتأثيرات تاريخية، جعلته يبقى رهينا لرؤية أحادية قزمت المفهوم، وجعلت العلماء يعرفونه بتعريفات تختلف حسب مذهب كل منهم، بل وحتى حسب منهجهم الاعتقادي، بالرغم من أن مفهوم كان على مر الأزمان أحد أبرز معالم التفكير الإنساني، وواحد من أهم السبل التي توصل للعلم وإلى أكبر قدر من الحقيقة بواسطة دليل أو برهان. ولقد استوعب القرآن المجيد عملية الاستدلال ومقاصدها في بناء العقل الإنساني الذي لا بد أن يقوم على العلم لا الجهل والبحث لا التقليد والتجربة لا مجرد النقل.

إن القرآن المجيد اشتمل على جميع أنواع الأدلة ووجوه الاستدلال، وما من برهان ودلالة وتقسيم إلا وكتاب الله قد نطق بها[36]، ليس على المنوال الذي سار عليه الأصوليون والمتكلمون والمناطقة والمتسم بالتعقيد والتقسيم، بل إنه يتسم بالبساطة والسهولة والتيسير منسجما مع قوله تعالى: ﴿**ولقد يسرنا القرآن للذكر فهل من مذكر**﴾[37].

ولذلك نجد النص الشرعي اعتنى بحث الإنسان وتوجيهه نحو النظر والتأمل والمراجعة والاعتبار التاريخي في العديد من الآيات، منها قوله تعالى: ﴿**أولم ينظروا في ملكوت السموات والارض وما خلق الله من شيء**﴾[38]، وقوله: ﴿**إن في خلق السموات والارض واختلاف الليل والنهار لآيات لأولي الالباب**﴾[39]، وقوله عز وجل: ﴿**قل انظروا ماذا في السموات والارض وما تغني الآيات والنذر عن قوم لا يومنون**﴾[40]، وذم في المقابل الظن والتقليد وأحكام الهوى التي تصدر بغير علم، وحفز النفس الإنسانية على تتبع الأسباب، والآثار للحوادث والأقوام والأشخاص، وذلك من أجل الاستدلال بها على قضايا كبرى شغلت العقل الإنساني منذ القدم وهي قضايا الخلق والوجود والمصير. على اعتبار أن الاستدلال كمنهج تفكير عبارة عن عملية ممتدة في حقول معرفية متعددة.

وبالتالي لن نبالغ إذا قلنا بأن القرآن المجيد عبارة عن كتاب منهج وكتاب زاخر بالاستدلالات بجميع أضربها. وهذا أمر لا ريب فيه ولا شك، والأدلة عليه تفوق الحصر، فالاستدلال القرآني قد أثبت بالبرهان العقلي وحدانية الله تعالى ونبوة محمد صلى الله عليه وسلم وغيرها من المباحث الغيبية، مثل قوله تعالى: ﴿**لو كان فيهما آلهة إلا الله لفسدتا**﴾[41]، وقوله عز وجل: ﴿**أوليس الذي خلق السماوات والارض بقادر على أن يخلق مثلهم**﴾[42]، وقوله: ﴿**قل لو شاء الله ما تلوته عليكم ولا أدراكم به**﴾[43] ، إضافة إلى هذا الكم الهائل من الآيات التي تتحدث عن خلق الكون والإنسان، وما ذاك الأمر إلا استدلال منه تعالى على عظيم الصنعة بقوة الدليل والحجة. وهذا فيه توجيه للعقل الإنساني نحو تبني أسلوب الاستدلال في صيغته الحضارية، هذه الصيغة التي استطاعت إحداث نقلات تصورية اعتقادية ومعرفية ومنهجية[44]، جعلت العقل الإنساني يعيد صياغة تصوراته وترتيب أولوياته.

فمن معاني الاستدلال في القرآن طلب الإتيان بالبرهان المرافق للحكم، يقول تعالى: ﴿**أمن يبدأ الخلق ثم يعيده ومن يرزقكم من والارض أإله مع الله قل هاتوا برهانكم إن كنتم صادقين**﴾[45]، إن ما يلاحظ في سياق تحليل هذه الآية هو أن النص القرآني استدل على وجود الخالق وقدرته بخلق السماوات والارض وإنزال الماء من السماء وجعل الأنهار والرواسي والحاجز بين البحرين، ثم انتقل بعد ذلك إلى المطالبة بالدليل المؤدي إلى التصديق. يقول صاحب التحرير والتنوير: "وجماع ما تقدم في هذه الآيات من قوله: ﴿**آلله خير أما تشركون**﴾[46] أنها أجملت الاستدلال على أحقية الله تعالى بالإلهية وحده، ثم فصلت ذلك بآيات ﴿**أمن خلق السماوات والارض**﴾ إلى قوله ﴿**قل هاتوا برهانكم إن كنتم صادقين**﴾[47]، فابتدأت بدليل قريب من برهان المشاهدة وهو خلق السموات والأرض وما يأتي منهما من خير للناس. ودليل كيفية خلق الكرة الأرضية وما على وجهها منها، وهذا ملحق بالمشاهدات. وانتقلت إلى استدلال من قبيل الأصول الموضوعة وهو ما تمالأ عليه الناس من اللجإ إلى الله تعالى عند الاضطرار. وانتقلت إلى الاستدلال عليهم بما مكنهم من في الأرض"[48].

وأيضا نجد أن النص القرآني قد نوع في أساليب الاستدلال، فتارة يكون مباشرا، كقوله تعالى: ﴿**وقال الذين كفروا لا تاتينا الساعة قل بلى وربي لتاتينكم**﴾[49]، وتارة يكون غير مباشر، بمعنى أن المستدل يحتاج إلى أكثر من قضية حتى يتوصل إلى النتيجة المطلوبة[50]، كقوله تعالى: ﴿**يخرج الحي من الميت ويخرج الميت من الحي ويحي الارض بعد موتها وكذلك تخرجون**﴾[51].

3. الاستدلال عند الأصوليين:

يعتبر الاستدلال دليلا من الأدلة الشرعية الدالة على مأخذ الحكم في الفقه الإسلامي، ولقد تباينت عبارات الأصوليين والباحثين في تحديده والتعبير عنه، كما اختلفوا أيضا في موقعه من بقية الأدلة، وفي الدلالة عليه، وكثرت السجالات حول ما يمكن أن يتميز به هذا الدليل عن بقية الأدلة، حتى من الناحية اللفظية. وسنحاول تلمس تعريفات جماعة من الأصوليين بدءا من **الشافعي** إلى حدود **الجويني**، مع ذكر من كلام **للآمدي** فيه، قصد الوقوف على أهم ما قيل حول المفهوم.

أ. الشافعي (204هـ):

يقول **أبو الحسين البصري** في **المعتمد**: "وكان الشافعي يسمي القياس استدلالا لأنه فحص ونظر، ويسمي الاستدلال قياسا لوجود التعليل فيه"[52].

ب. الباقلاني (403هـ):

يعرف **الباقلاني** الاستدلال بأنه: "النظر في الدليل والتأمل المطلوب به العلم بحقيقة المنظور فيه"[53] وقال: "وقد يقع أيضا على المسألة عن الدليل والمطالبة به"[54]. وتجدر الإشارة إلى أن **الباقلاني** يعرف الدليل بأنه "هو كل أمر صح أن يتوصل بصحيح النظر فيه إلى علم ما لا يعلم باضطرار، وسواء كان موجودا أو معدوما أو قديما أو حادثا، أو مما قصد فاعله إن كان مفعولا إلى الاستدلال به على ما هو دليل عليه، أو لم يقصد ذلك"[55].

يقسم **الباقلاني** الدليل إلى ضربين، فأما الأول فهو عقلي "يدل بقضية العقل ووجه هو في العقل حاصل عليه، فنحو دلالة حدوث الفعل على فاعله وكونه قادرا عليه"[56]. في حين يشير الضرب الثاني إلى وضعي "يدل بطريق المواضعة على دلالته فنحو دلالات الألفاظ والإشارات والكتابة والعقود، وأمثال ذلك مما يدل بعد مواضعة أهله على دلالة، ولولا مواضعتهم لما دل"[57].

ت. الجصاص (370هـ):

قال **الجصاص** في بيانه معنى: "والاستدلال: هو طلب الدلالة والنظر فيها، للوصول إلى العلم بالمدلول"[58]. فأحدهما: يوصل إلى العلم بالمدلول. وهو النظر في دلائل العقليات، إذا نظر فيها من وجه النظر. وكثير من دلائل أحكام الحوادث التي ليس عليها إلا دليل واحد، قد كلفنا فيها إصابة المطلوب.

وأما الضرب الثاني، فيوجب غلبة الرأي وأكبر الظن، ولا يفضي إلى العلم بحقيقة المطلوب. وذلك في أحكام الحوادث التي طريقها الاجتِهاد[59].

ث. أبو يعلى (458هـ):

الاستدلال هو طلب الدليل[60].

ج. الباجي (474هـ):

يقول **الباجي**: "والدليل: ما صح أن يرشد إلى المطلوب. وهو الدلالة والبرهان، والحجة، والسلطان. ومن أصحابنا من قال: إن الدليل إنما يستعمل فيما يؤدي إلى العلم، وأما ما يؤدي إلى غلبة الظن: فإنما هي أمارة"[61].

أما الاستدلال فهو: "التفكر في حال المنظور فيه طلبا للعلم بما هو نظر فيه، أو لغلبة الظن إن كان مما طريقه غلبة الظن"[62].

ح. الشيرازي (476هـ):

عرف **الشيرازي** الاستدلال بكونه: "طلب الدليل"[63]، ثم استفاض في بيانه بقوله: "والاستدلال: طلب الدليل، ويقع على فعل السائل وهو مطالبته المسؤول بإقامة الدليل، ويقع على المسؤول، لأنه يطلب الدليل من الأصول"[64].

ويقسم **الشيرازي** الاستدلال بقوله: "وأما الاستدلال فإنه يتفرع على ما ذكرناه من أقسام القياس وهو على أضرب منها الاستدلال العلة وذلك ضربان:

- أحدهما: أن يبين علة الحكم في الأصل ثم يبين أن الفرع يساويه في العلة.
- والثاني: أن يبين علة الحكم في الأصل ثم يبين أن الفرع يساويه في العلة ويزيد عليه[65].
- والثالث: الاستدلال بالتقسيم.
- والرابع: الاستدلال بالعكس".

خ. الجويني (478هـ):

ذكر **الجويني** أن العلماء في نظرتهم للاستدلال فريقان: رافض له، أو مجيز، والمجيزون له بين: مفرط أو معتدل.

لقد أشار الجويني أن الباقلاني وجماعة من المتكلمين على رفضه، والإمام مالك بن أنس والشافعي ومعظم أصحاب أبي حنيفة، على قبوله.

والاستدلال عند **الجويني** هو "معنى مشعر بالحكم، المطلوب مناسب له فيما يقتضيه الفكر العقلي، من غير وجدان أصل متفق يعتبر الجويني أن الاستدلال يعني بناء الأحكام الشرعية على المعاني الكلية المناسبة من غير نظر إلى غيرها من الأصول الجزئية.

د. الآمدي (631هـ):

لكن إذا انتقلنا إلى **سيف الدين الآمدي** نجده أول من تحدث عن نوعين من الاستدلال بقوله: "وأما في اصطلاح الفقهاء: فإنه يطلق تارة بمعنى ذكر الدليل، وسواء كان الدليل نصا أو إجماعا أو قياسا أو غيره. ويطلق على نوع خاص من أنواع الأدلة، وهذا هو المطلوب بيانه هاهنا، وهي عبارة عن دليل لا يكون نصا ولا إجماعا ولا قياسا"[67].

من خلال ما تم عرضه من أقوال لمجموعة من الأصوليين حول مفهوم الاستدلال، يمكن الوقوف على النقاط التالية:

- هناك من عرف الاستدلال تعريفا يشابه التعريف اللغوي، واعتبره طلب الدليل، أو طلب الدلالة، أو النظر في الدليل. وهم الجصاص والباقلاني والشيرازي وأبو يعلى. على اعتبار أن دلالة الدليل والثمرة المرجوة منه لا تحصل إلا بالنظر والتأمل فيه، ومن ثم يحصل العلم أو الظن بما يفيده ويدل عليه، فالاستدلال بهذا المعنى عملية عقلية المقصود بها الوصول إلى نتيجة معينة، بذكر الدليل والاحتجاج به وتقرير ما يفيده.
- وهناك من بين كيفية طلب الدليل، **كالباقلاني** الذي بين أن الاستدلال على ضربين، أحدهما التأمل المطلوب به بحقيقة المنظور فيه، وثانيهما المساءلة عن الدليل والمطالبة به. وأيضا يلاحظ أن الشيرازي وضح أن الطلب نوعان.
- هناك من عرفه بتعريفين، أحدهما عام والآخر خاص، فالعام يقصد ذكر الدليل مطلقا، سواء أريد به الأدلة الأربعة المتفق عليها أم أريد به غيرها، والخاص هو عبارة عن دليل لا يكون لا نصا ولا إجماعا ولا قياسا.

4. الاستدلال عند المتكلمين:

لما كان علم الكلام في حقيقته علما يعنى بإثبات العقائد الدينية بالأدلة العقلية والنقلية، ويطمح للوصول إلى بناء معرفة يقينية، فقد كان من أكثر الفنون التي تبحث في الاستدلالات، ولذلك نلاحظ أن غالبية الفرق الكلامية لا تتبنى منهجا استدلاليا موحدا تنافح به تؤمن به من قضايا ومباحث كلامية. مما أوجب علينا استقصاء وتحرير المقصود بمفهوم الاستدلال عند بعض المتكلمين، للوقوف على دلالته عندهم.

لقد صيغت تحديدات متعددة لمفهوم الاستدلال، خاصة في البدايات الأولى لتبلور صناعة الكلام وتميزه كعلم مستقل له منهجه المفاهيمي. فالمعتزلة يعرفون الاستدلال، كما يقرر ذلك **أبو رشيد النيسابوري**، بأنه "النظر المؤدي إلى المعرفة، لأن هذا السبر (يعني النظر) يفيد الطلب في اللغة، فيجب أن يكون المراد به ما ذكرناه"[68]. أما عند الأشاعرة فقد ذكر **ابن فورك** نقلا عن **الأشعري** أنه قال: "إن الاستدلال له معنيان، أحدهما: انتزاع الدلالة. والثاني: المطالبة بالدلالة. فأما إذا كان انتزاعا للدلالة واستنباطا لها، فإنه قد يصح واحد، ويكون ذلك حال المفكر والناظر. وأما إذا كان الاستدلال بمعنى المطالبة بالدلالة، فإنه يكون مقتضيا لاثنين، مطالَب بالدلالة ومطالِب بها"[69].

إن المتأمل في هذا التحديد الأشعري يتبين له أن الاستدلال عند صاحبه، عملية عقلية يقصد بها استخراج دلالة الدليل على الحكم، سواء كان ذلك من شخص واحد وهي التي عبر عنها بانتزاع الدلالة، أو كان من أكثر من شخص وهو المعبر عنه بالمطالبة بالدلالة"[70].

أما **الباقلاني** فيعتقد أن "الاستدلال هو نظر القلب المطلوب به علم ما غاب عن الضرورة والحس ... والمستدل الناظر في الدليل. واستدلاله: نظره في الدليل، وطلبه به علم ما غاب عنه"[71].

ويشير أيضا في كتابه **التقريب والإرشاد الصغير** إلى أن "الاستدلال قد يقع على النظر في الدليل والتأمل المطلوب به العلم بحقيقة المنظور فيه، وقد يقع أيضا على المساءلة عن الدليل والمطالبة به. فالأول لا يتعلق باثنين، والثاني مساءلة ومفاعلة لا تصح إلا بين

ويلاحظ مما سبق أن **الباقلاني** يوافق **الأشعري** في طرحه من أن الاستدلال طلب الإنسان الدلالة بينه وبين نفسه، أو مطالبة غيره مع الإشارة إلى أن **الباقلاني**، من خلال تحديده لمفهوم الاستدلال، فهو يعتقده كعملية فكرية يقصد بها التوصل إلى المجهول، وسبيل التوصل إلى هذا المجهول إنما يكون عن طريق الدليل. يقول **الباقلاني**: "فإن قال قائل: فما معنى الدليل عندكم؟ قيل له: هو المرشد إلى معرفة الغائب عن الحواس وما لا يعرف باضطرار، وهو الذي ينصب من الأمارات ويورد من الإيماء والإشارات مما يمكن التوصل به إلى معرفة ما غاب عن الضرورة والحس"[74].

أما **الماتريدية** فيرون أن "الاستدلال طلب الدليل، وكذا الاستنباط، وأصله الاستخراج، وكذا الاجتهاد: بذل الجهد في طلب الدليل، وقد يستعمل الاستدلال في ذكر الدليل، يقال: فلان استدل بالمسألة إذا ذكر الدليل"[75].

استنتاج:

إن مما يلاحظ من خلال التحديدات السابقة أن المتكلمين لا يفرقون بين الاستدلال والنظر فهما لفظان يطلقان ويراد بهما نفس ولذلك يمكن اعتبار "الاستدلال والنظر والتفكر والتدبر والاعتبار عند المتكلمين أسماء لعملية عقلية واحدة تعني: النظر والفكر في والتأمل له، للوقوف على ما يغيب عن الحواس"[76].

المبحث الثالث: علاقة مفهوم الاستدلال بمفاهيم: النظر والتعليل والقياس

من خلال المباحث السالفة، يبدو أن مصطلح الاستدلال باعتباره عملية وآلية عقلية، قد أسهم إلى حد بعيد في مساعدة العقل الإنساني على ضبط منهج البحث عنده، وجعل جميع العلوم تؤسس مباحثها على البرهان والدليل والحجة، مما انعكس إيجابا على مسيرة العلم في التاريخ الإنساني، حيث نقله من حالة العشوائية إلى حالة من العقلانية المنهجية إن صح التعبير.

ولذلك فلا غرابة في أن يهتم العلماء قديما وحديثا بهذا الاستدلال ويعلون من "شأنه فجعلوه الطريق الأوحد لتحصيل المطلوبات، والوصول إلى الحقائق والمعلومات، وترسيخ المعتقدات وتثبيت اليقينيات، والدفاع عن الأفكار والآراء"[77]. والاستدلال كمصطلح يشير في أصله اللغوي إلى طلب الدليل، يقال استدل فلان أي طلب الدليل، لكن هذا المصطلح عندما تناولته أيادي المتكلمين والفلاسفة والمناطقة والأصوليين أعطوه من التحديدات والإطلاقات ما جعل كل واحد ينظر إليه من الزاوية التي تخدم فلسفته ومرجعيته الفكرية ومذهبه الاعتقادي. مما جعل هذا المفهوم الشاسع يتقاطع في دلالته مع بعض المفاهيم الأخرى.

وفيما يلي سأتناول علاقة مفاهيم النظر والتعليل والقياس مع مفهوم الاستدلال من خلال البحث في الجانب اللغوي والاصطلاحي والشرعي لكل مفهوم على حدة، ومكانة الاستدلال من كل ذلك.

1. علاقة مفهوم الاستدلال بمفهوم النظر

يقول **ابن فارس**: "النون والظاء والراء أصل صحيح يرجع فروعه إلى معنى واحد وهو تأمل الشيء ومعاينته، ثم يستعار ويتسع فيه"[78]. وجاء في مختار الصحاح: "ن ظ ر: النظر والنظران بفتحتين تأمل الشيء بالعين. وقد (نظر) إلى الشيء"[79]. ويرى **الفيروز آبادي** أن "نظرا ومنظرا ونظرانا ومنظرة وتنظارا: تأمله بعينه، .... والنظر، محركة: الفكر في الشيء تقدره وتقيسه"[80]. أما **ابن منظور** فيشير في مادة (نظر) إلى أن النظر هو: "حس العين، تقول نظرت إلى كذا وكذا، من نظر العين ونظر القلب"[81]. بينما يذهب صاحب **المفردات في غريب القرآن** إلى أن النظر: تقليب البصر والبصيرة لإدراك الشيء ورؤيته، وقد يراد به التأمل والفحص، وقد يراد به المعرفة الحاصلة بعد الفحص، وهو الروية"[82].

إذن فإن دلالة مفهوم النظر تقترن في الاستعمالات العادية بمفهوم واحد هو مفهوم الإبصار والمشاهدة، لكن اللغة ترشد إلى أن من معاني النظر التأمل والتفكر وتقليب البصر والبصيرة والتقابل[83]. ولذلك يقال إن بيت فلان ينظر إلى بيت فلان أي يقابله، وأن البيت الشعري كذا ينظر إلى البيت الشعري كذا أي يقابله في معناه.

إن النظر هو توجيه العين في الحقيقة نحو شيء وتسليطها عليه لتبصره، وليس بالضرورة حتما أن يتم الإبصار بعد وقوع هذا النظر، لذلك قال الله تعالى: ﴿**وتراهم ينظرون إليك وهم لا يبصرون**﴾[84].

فمن خلال ما سبق يمكن القول أن النظر في اللغة يدور حول معاني التأمل والتفكر وتقليب البصر والبصيرة والمعاينة، وزاد **الفيروز آبادي** القياس.

وبذلك يكون للنظر في اللغة معنيان: معنى حسي مادي وهو مشاهدة الأشياء ورؤيتها، ونظر معنوي يدور حول تسليط الفكر على الأشياء بغية تأملها وفحصها، ولذلك يقول **أحمد حسن شحاتة** عن النظر والتأمل أنه: "إما حسي، وهو الرؤية والتأمل للأشياء بالعين

الباصرة، وإما معنوي، وهو بمعنى التأمل العقلي والتفكر في الأمور"[85]. ولعل هذا الضرب الثاني هو الذي يدعو إليه القرآن المجيد ويحث عليه، فالقرآن مثلا يتحدث عن وجوب النظر إلى الكيف في قوله تعالى: ﴿**قل سيروا في الارض فانظروا كيف بدأ الخلق**﴾[86]، ومعلوم أن الكيف ليس شيئا ماديا وإنما هو من مقولات العقل العشر كما هو مقرر عند المناطقة[87]. ولذلك فالإنسان مدعو إلى أن نظرا قرآنيا بمعنى أن يفكر، وهذا النظر الذي معناه التفكير هو فريضة إسلامية، وقد أوجبه الله تعالى على المؤمنين ليتأكد إيمانهم ويتقرر ويثبت في نفوسهم.

وتجدر الإشارة إلى أن مفهوم النظر قد ذكر بتصريفاته المتعددة في القرآن الكريم في مواضع كثيرة، وهي تفيد، في سياقها العام، التنبيه إلى ضرورة إعمال العقل وعدم تعطيله، وحثه على التأمل في الكون، والاهتداء إلى البراهين والأدلة، والبحث والاستقصاء عن الآيات والحجج الدالة على خالق الوجود، وبارئ النعم، ومدبر النظام في هذا الوجود[88]. ومن هذه الآيات قوله تعالى: ﴿**قل انظروا ماذا في السموات والارض وما تغني الآيات والنذر عن قوم لا يومنون**﴾[89]. يقول **الرازي** في سياق تفسيره لهذه الآية: "اعلم أنه تعالى لما بين في الآيات السالفة أن الإيمان لا يحصل إلا بتخليق الله تعالى ومشيئته، أمر بالنظر والاستدلال في الدلائل حتى لا يتوهم أن الحق الجبر المحض فقال: قل انظروا ماذا في السماوات والارض" واعلم أن هذا يدل على مطلوبين:

- الأول: أنه لا سبيل إلى معرفة الله تعالى إلا بالتدبر في الدلائل كما قال عليه الصلاة والسلام: «تفكروا في الخلق ولا تتفكروا في الخالق»[90].
- والثاني: وهو أن الدلائل إما أن تَكون من عالم السموات أو من عالم الأرض"[91].

أما صاحب **نظم الدرر** فيشير إلى أن الخطاب في الآية يأمر بإعمال الفكر والتأمل والنظر بالأبصار والبصائر ليحصل الانتفاع بالعقل والتميز عن البهائم، والانتباه إلى الدلائل المبثوثة في السماوات والأرض والتي يخرجها المرء لألفته لها من عداد الدلائل وهي عند تأملها تعد من أعظم الآيات[92].

ومن الآيات الصريحة في الأمر بالنظر قوله تعالى: ﴿**قل سيروا في الارض فانظروا كيف بدأ الخلق ثم الله ينشئ النشأة الآخرة إن الله على كل شيء قدير**﴾[93].

ولا يطول المقام لسرد جميع الآيات التي تدعو إلى النظر في مخلوقات الصانع سبحانه وتعالى، والتي تتغيى إكساب الإنسام ملكة إعمال العقل قصد الاستدلال بها على أهم القضايا الوجودية وغيرها التي تشغل بال الإنسان طيلة تاريخه.

ومن ناحية أخرى، تجب الإشارة إلى أن هذا النظر الذي أوجبه الله تعالى، اعتبره بعض العلماء أول واجب على من كلف، ولذلك فمفردة **النظر** في القرآن تدل على استعمال العقل. وعلى العموم فقد استعملت هذه المادة "ن ظ ر" في اللغة فاشتقت منها المناظرة، التي تدل في أبسط معانيها على مواجهة ومقابلة الأفكار بعضها ببعض، وانطلاقا من هذا نشأ عند المسلمين منهج في النظر وهو منهج تفكيري له فرادته وخصوصيته.

إن البحث عن مفهوم النظر بعيدا عن اللغة والاستعمال القرآني، يقودنا إلى تلمس بعض من تحديداته عند المتكلمين.

فهذا **الأشعري** يعرف النظر بأنه "الفكرة والتأمل لحال المنظور فيه برد غيره إليه ليعلم موافقته له في الحكم من مخالفته"[94].

أما **الباقلاني** فيرى أن "مطلق النظر يحتمل أن يراد به رؤية البصر والانتظار والتوقع والرحمة والتعطف والاعتبار والتأمل[95]. ثم يضيف أن النظر المطلوب به معرفة الحق والباطل، والفصل بينهما، ومعرفة الصالح، وما لا تكليف على العبد في النظر فيه هو "فكرة القلب ونظره وتأمله المطلوب به علم هذه الأمور أو غلبة الظن لبعضها، وقد يصيب فيه الناظر ويخطئ وكلاهما نظر منه"[96].

ويرى **الجويني** أن النظر هو "فكر القلب وتأمله في حال المنظور ليعرف حكمه جمعا أو فرقا أو تقسيما"[97]. أما عند **الغزالي أبو حامد** فإن النظر عنده يشير إلى ذلك "الفكر الذي يطلب به من قام به علما أو غلبة ظن"[98].

ويلاحظ أن مفهوم النظر عند الغزالي بهذا المعنى يتضمن وظيفتين: إحداهما: الفكر، وإحضار الأصلين في الذهن، وثانيهما: الطلب. وبالتالي فهو، بإشارته إلى هاتين الوظيفتين في التعريف، قد تجاوز إشكال التردد في تعريف النظر بالطلب تارة وبالفكر تارة أخرى. يقول **الغزالي**: "فإذن عليك في درك العلم المطلوب وظيفتان:

- إحداهما: إحضار الأصلين في الذهن وهذا يسمى **فكرا**.
- والآخر: تشوفك إلى التفطن لوجه لزوم المطلوب من ازدواج الأصلين وهذا يسمى **طلبا**.

فلذلك قال من جرد التفاته إلى الوظيفة الأولى حيث أراد حد النظر أنه الفكر. وقال من جرد التفاته إلى الوظيفة الثانية في حد النظر أنه طلب علم أو غلبة ظن. وقال من التفت إلى الأمرين جميعا أنه الفكر الذي يطلب به من قام به علما أو غلبة ظن"[99].

ونحن نتلمس معنى النظر في اللغة والشرع وعند أرباب صناعة الكلام، يتضح لنا أن مفهوم النظر يتقاطع مع مفهوم الاستدلال في كونهما عمليتان عقليتان يقوم بهما المستدل أثناء تعامله مع الدليل. لكن في اعتقادي أنهما ليسا مترادفين، على اعتبار أن عملية الاستدلال لها **مرحلتان: أولاهما** النظر في الدليل قصد استفادة علم جديد، **وثانيهما** تقرير هذا الدليل المنظور فيه وصياغته. ولا يمكن الانتقال إلى المرحلة الثانية إلا بعد استيفاء الأولى. وبهذا يكون الاستدلال أعم من النظر. فبالرجوع إلى الدلالة اللغوية لكلا المصطلحين يتبين أن الاستدلال والذي يشير إلى طلب الدليل، والنظر الذي يشير إلى التفكر والتأمل، يتجهان نحو التأكد من أنه لا يمكن حصول الطلب ما لم يسبقه التأمل والتفكر، بل وحتى السياق الشرعي يجلي هذا التمايز بين المفهومين، ففي قوله تعالى: ﴿**قل سيروا في الارض فانظروا كيف بدأ الخلق ثم الله ينشئ النشأة الآخرة إن الله على كل شيء قدير**﴾[100] نلحظ أن النص القرآني يوجه النبي صلى الله عليه وسلم إلى أن يأمر الناس بالسير في الأرض والنظر بغية معرفة كيفية بداية وتشكل الخلق، حتى يتحصل الاستدلال على قدرة الله تعالى على الخلق والإيجاد.

وبذلك يتضح أن الاستدلال هو مقصد أعلى وأسمى، وما النظر إلى وسيلة تعين على نيل هذا المقصد.

وأختم هذا المحور بقول **لابن حزم الأندلسي** يبين من خلاله المجال الذي يجب أن يتحرك فيه نظر الإنسان، يقول: "انظر هل فرض الله تعالى النظر أم لا؟ فجوابي إنه لم يفترض قط في التوحيد وصحة النبوة وجميع الشرائع، النظر، بل إنما افترض في كل ذلك اتباع رسول الله صلى الله عليه وسلم فقط. ولو فرضه الله تعالى فيها، ما جاز قبولها من أحد حتى يقرر على الوجه الذي صح به عنده التوحيد والشريعة كلها. فتثبت يا أخي ها هنا. فإن نظري ونظرك لا يحكمان على ميراث الأمة عن نبيها صلى الله عليه وسلم، وإنما افترض الناس في الشرائع كلها شيئا واحدا وهو الائتمار لما جاء به الوحي من عند الله تعالى فقط"[101].

2. علاقة مفهوم الاستدلال بمفهوم التعليل

التعليل مصر لفعل علل، وهذا الفعل مأخوذ من الفعل الثلاثي عل. يقول **ابن فارس**: " (عل) العين واللام أصول ثلاثة صحيحة: أحدها تكرر أو تكرير، والآخر عائق يعوق، والثالث ضعف في الشيء. فالأول العلل، وهي الشربة الثانية. ويقال علل بعد نهل"[102].

أما صاحب **لسان العرب** فيشير إلى: "علل: العل والعلل: الشربة الثانية، وقيل: الشرب بعد الشرب تباعا، يقال: علل بعد نهل. وعله يعله ويعله إذا سقاه السقية الثانية[103]، .... وتعلل بالأمر واعتل: تشاغل[104]، ... والعلة المرض. عل يعل واعتل أي مرض، فهو عليل[105]، ... والعلة: الحدث يشغل صاحبه عن حاجته، كأن تلك العلة صارت شغلا ثانيا منعه عن شغله الأول"[106].

فمن خلال ما سبق يلاحظ أن "من معاني التعليل اللغوية تكرار السقي والإشغال والإلهاء وتبين علة الشيء وسببه والداعي إليه"[107].

أما التعليل في الاصطلاح فهو: "تقرير ثبوت المؤثر لإثبات الأثر، وقيل التعليل هو إظهار علية الشيء، سواء كانت تامة أو ناقصة"[108]، وكونه تقرير ثبوت المؤثر أو السبب أو الداعي أو الباعث أو الأمارة أو الغاية، يعني تبين علة الشيء وإثباته بالدليل نصا واستنباطا[109]، فالتعليل هو استخراج العلة والأوصاف المؤثرة والمعاني المعتبرة في الحكم سواء كان شرعيا أو غير ذلك. ولذلك يمكن القول بأن التعليل تبيين اجتهادي للعلة غايته إلحاق النظير بالنظير واعتبار المثل بالمثل[110]، وهو تفسير اجتهادي وتبيين وضبط وتقدير بدليل.[111]

إن مفهوم التعليل من المفاهيم التي حظيت باهتمام من أهل النظر والاجتهاد، وشغلت الباحثين فكريا وحضاريا وفقهيا وأصوليا، لكونه يعد إشكالية وجودية ولغوية ومعرفية. ذلك أن الإنسان يعيش في هذا الكون ويتفاعل مع عناصره المشكلة له، ويدرك أن الله تعالى لم يخلق المخلوقات عبثا، وأنه ما من شيء في الوجود إلا وله علة وسبب يحكم منطقه وفلسفته ومسيره، ويسير نحو هدف وغاية وفق سنة وقانون مضبوط. ولذلك فلا غرابة من التأكيد على أن العقل الذي بناه الوحي هو عقل تعليلي تحليلي برهاني استقرائي استنتاجي مقاصدي مرتبط بصميم فقه التشريع، ومحاول إدراك أسراره ومقاصده وغاياته. وهذا لا ريب فيه ولا شك طالما أن التعليل هو منهج

شرعي مبثوت في القرآن والسنة دراسة وتحليلا، وفي حياة الصحابة رضي الله عنهم، والأئمة الأعلام، وفقهاء الاجتهاد إجراء وتمثيلا، الشيء الذي انعكس إيجابا على إثراء المنظومة التشريعية للأمة.

إذن فالتعليل باعتباره قانونا وسنة كونية، يعد من كبريات القواعد الأساسية للفكر المقاصدي، فبقدر ما نبحث في التعليل بقدر ما نفهم وندرك من مقاصد، فالتعليل هو الذي يوجد المقاصد والمقاصد هي التي توسع التعليل، وهذا هو عين ما توحي إليه الرؤية القرآنية الكلية التي تعتبر أن كل القضايا معللة حسب النظرة الشمولية للقرآن الكريم في ارتباطها بالسنن الكونية، فالله تعالى لم يخلق شيئا صغيرا أو كبيرا، ظاهرا أو خفيا إلا وله مقصد وحكمة وغاية، ولم يعط شيئا ولا منعه، ولا قلله ولا كثره إلا لمقصد وحكمة وغاية سبحانه لم يجعل شيئا على نحو معين ولا على شكل معين إلا لمقصد وحكمة وغاية، عرف ذلك أو لم يعرف[112].

ومعلوم أن التعليل هو منهج قرآني ومسلك نبوي، سار عليه الصحابة والتابعون، الذين بنوا اجتهاداتهم على ما استوعبوه وفهموه من العلل والمقاصد، ثم بحثه العلماء من بعدهم فلم يخل عصر من عصور الإسلام عن الكلام فيه. فابن القيم يسرد في كتابه أعلام الموقعين عشرات الأمثلة من تعليلات القرآن والسنة[113]، ونجده يقول:" والقرآن وسنة رسول الله صلى الله عليه وسلم مملوآن من تعليل الأحكام بالحكم والمصالح، وتعليل الخلق بهما، والتنبيه على وجوه الحكم التي لأجلها شرع تلك الأحكام، ولأجلها خلق تلك الأعيان، ولو كان هذا في القرآن والسنة في نحو مائة موضع أو مائتين لسقناها، ولكنه يزيد على ألف موضع بطرق متنوعة"[114].

وقد نص **الآمدي** على" أنه لا يجوز القول بوجود حكم لا لعلة، إذ هو خلاف إجماع الفقهاء على أن الحكم لا يخلو من علة"[115].

ولقد ذهب الإمام **الشاطبي** إلى اعتبار قضية التعليل قضية مسلمة لا تقبل النقاش بقوله: "ولنقدم قبل الشروع في المطلوب مقدمة مسلمة في هذا الموضع، وهي أن وضع الشرائع إنما هو لمصالح العباد في العاجل والآجل معا"[116].

وإذا كان القرآن الكريم والسنة النبوية مملوءين بتعليل الأحكام القدرية الكونية والشرعية بالمصالح التي لأجلها شرعت، وذلك إرشادا للمجتهدين كي يأخذوه منهجا في فهم الأحكام الثابتة والأحكام للوقائع المستجدة، فإن هذا يفيد أن التعليل ضرورة شرعية لا ينبغي الاختلاف فيها من حيث المبدأ[117]. يقول **أحمد الريسوني**:" وأما إذا تركنا جانبا علم الكلام ومعاركه وتأثيراته، فإننا لن نجد إلا القول بالتعليل، وممارسة التعليل تطبيقا، في الفقه وأصوله. وكلما رجعنا إلى الوراء، حيث ينعدم أو يتضاءل تأثير علم الكلام في المجال الأصولي، كلما وجدنا التعليل مسألة مسلمة كما قال الشاطبي"[118].

لكن لما ابتلي الناس بعلم الكلام واختلطت المفاهيم، واضطربت الآراء، وتعددت المذاهب والمدارس، لم تعد قضية التعليل مسلمة، بتعبير **الشاطبي**، بل انقسم فيها القوم بين مثبت ومنكر.

لن ندخل في متاهمة من يقبل التعليل ومن يرفضه، من دليله أقوى ومن يملك الحجة الواهية، فالقضية مسلمة وواضحة ولا تحتاج إلى مزيد نقاش، لكن الذي يهمنا هو ما العلاقة التي تربط بين مفهوم التعليل باعتباره حركة ذهنية تتغيى اكتشاف أسرار الدليل (الشرعي أو القدري) الكامنة فيه والوقوف ليس فقط على وصف الروابط والظواهر التي تحكم مكوناته(أي الدليل) بل محاولة تأطير هذه المنظومة بتفسيرات علية تضفي الغائية والسببية على العلاقات التركيبية التي يتشكل منها هذا الدليل، وبين مفهوم الاستدلال الموسوم سلفا بطلب الدليل أو تقريره.

وفي محاولة تحصيل هذا المبتغى، سيكون لزاما علينا، في اعتقادي، أن نلوذ بالبحث في اللغة والاستعمال الشرعي، وننأى عن اصطلاحات العلماء بمختلف تلويناتهم العقدية أو الفكرية والذين دائما ما يلطخون دلالات المفاهيم باتجاهاتهم وبناء على مرجعياتهم.

سبق وأن أشرنا إلى أن النص الشرعي، قرآنا وسنة، زاخر بالعديد من التعليلات التي تبين أن الشريعة إنما وضعت لتحقيق مصالح العباد في العاجل والآجل، وأن هذه الشريعة اشتملت على خيرات نافعة ومصالح كلية، مما يجعل البحث عن العلل هو جوهره بحث عن مقاصد الأحكام بغض النظر عن كونها ظاهرة أو خفية، منضبطة أو منفلتة عن الانضباط[119]. فالقران وهو يستدل على مجموعة من القضايا الوجودية والمعرفية التي شغلت العقل الإنساني ردحا من الزمن، قد وجه هذا العقل إلى النظر في الكون والوحي والتاريخ، قصد الوقوف على الأدلة والبراهين والحجج التي يمكن أن تحدث طفرات منهجية ومعرفية واعتقادية تستفيد منها الإنسانية في معالج أهم الإشكالات التي تتخبط فيها.

ولعل من أهم الطرق التي وظفها الوحي في منهجه الاستدلالي أسلوب التعليل بنوعيه الشرعي والكوني، ومن بين الأمثلة على ذلك:

- قوله تعالى: ﴿**وجعلنا من الماء كل شيء حي أفلا يومنون**﴾[120]. لقد استدل الله عز وجل على قدرته بكونه علل وجود وحياة الكائنات الحية بنسبة معينة من الماء لا بد أن يتوفر عليها جسم هذا الكائن، بالإضافة أنها تصلح لكي تكون تعليلا يستدل به على أهمية الجمع بين العلوم الكونية والشرعية واعتبارها ضربا واحدا لا يمكن تجزيئه، فالله تعالى في هذا النص قد جمع بين حقيقتين: حقيقة كونية في قوله تعالى: ﴿**وجعلنا من الماء كل شيء حي**﴾، وحقيقة شرعية تتجلى في قوله تعالى: ﴿**أفلا يومنون**﴾.
- قوله تعالى: ﴿**وإلى مدين أخاهم شعيبا قال يا قوم اعبدوا الله ما لكم من اله غيره قد جاءتكم بينة من ربكم فأوفوا الكيل والميزان ولا تبخسوا الناس أشياءهم ولا تفسدوا في الارض بعد إصلاحها ذلكم خير لكم إن كنتم مومنين**﴾[121]. وقوله عز وجل: ﴿**فأخذتهم الرجفة فأصبحوا في ديارهم جاثمين الذين كذبوا شعيبا كأن لم يغنوا فيها الذين كذبوا شعيبا كانوا هم الخاسرين فتولى عنهم وقال يا قوم لقد ابلغتكم رسالات ربي ونصحت لكم فكيف آسى على قوم كافرين**﴾[122].
- إن وجه الاستدلال بهاتين الآيتين ينحى منحيين اثنين: فأما **الأول** فيتمثل في كون المولى عز وجل قد علل في الآيتين سبب تعذيب قوم شعيب عليه السلام من أنهم استحقوا ما حصل لهم بسبب تكذيبهم بدعوة شعيب وعدم إيفاء الكيل والميزان. أما **المنحى الثاني**، فيتمحور في كون ما حدث لقوم شعيب هو دعوة صريحة من الله عز وجل لكي يبين على أنه ما وجد في التاريخ أناس يتلاعبون ويهملون ويغشون مثل هذه الجوانب الاقتصادية إلا وسيصيبهم نوع من الغضب والعذاب على اختلاف أضربه ومستوياته.وهذا ينسحب على باقي الأقوام.
- قوله تعالى: ﴿**خذ من اموالهم صدقة تطهرهم وتزكيهم بها وصل عليهم إن صلواتك سكن لهم**﴾[123]. تشير الآية إلى أن المقصد والعلة من إخراج الزكاة هو التطهير والتزكية، وكأن الله تعالى يستدل على قيمة الزكاة بتعليل سبب إخراج الزكاة وتحديده في مقصدين اثنين هما ﴿**تطهرهم وتزكيهم**﴾.

من هذه الآيات وغيرها يتضح أن القرآن المجيد كتاب استدلال وكتاب تعليل، وما التعليل إلا أسلوب وكيفية من أساليب وكيفيات الاستدلال.

3. علاقة مفهوم الاستدلال بمفهوم القياس

سبق القول إلى أن الاستدلال له معنيان، فقد يطلق ويراد به: "إيراد الدليل من قرآن وسنة وقياس[124]، أي سوق الدليل والإتيان به في مجرى بناء الحكم الشرعي، أو قد يطلق ويراد به إيراد الدليل الذي ليس نصا ولا إجماعا ولا قياسا[125].

أما إذا انتقلنا إلى القياس في اللغة، فنجده من قاس يقيس قيسا وقياسا أو هو مصدر قاس يقوس قوسا وقياسا، يشير **ابن فارس** إلى أن: "(قوس) القاف والواو والسين أصل واحد يدل على تقدير شيء بشيء، ثم يصرف فتقلب واوه ياء، والمعنى في جميعه واحد"[126].

قال **الجوهري**: "قست الشيء بالشيء أي قدرته على مثاله، يقال: قست أقيس وأقوس فهو من ذوات الياء والواو، ونظائره في اللغة كثيرة، والمصدر قيسا وقوسا بالياء والواو من بناء أقيس قياسا وأقوس قوسا"[127].

وجاء في **القاموس المحيط**: "قاسه بغيره، وعليه يقيس قيسا وقياسا، واقتاسه قدره على مثاله فاقتاس، والمقدار القياس"[128].

والخلاصة مما سبق، أن القياس عند غالبية أهل اللغة يشير إلى تقدير شيء بشيء، ولم تذكر أغلب كتب اللغة غير هذا المعنى، إلا أن صاحب **أساس البلاغة** ذكر أن هذا من الاستعمال المجازي قائلا: "ومن المجاز: بينهما قيس رمح، وقيس أصبع، وجارية تميس ميسا، وتخطو قيسا، تأتي يخطاها مستوية"[129].

أما القياس اصطلاحا، فيقول **الآمدي**: "إنه عبارة عن الاستواء بين الفرع والأصل في العلة المستنبطة من حكم الأصل"[130]. ونقل **الجويني** عن **الباقلاني** قوله: "القياس حمل معلوم على معلوم في إثبات حكم لهما أو نفيه عنهما بأمر يجمع بينهما من إثبات حكم أو صفة أو نفيهما"[131].

وبالتالي، فالقياس يأتي "بمعنى إلحاق حكم أصل جزئي معين بفرع جزئي لاشتراكهما أو اجتماعهما في معنى هو العلة التي عليها مدار هذا القياس بكونها الوصف الظاهر المنضبط الذي تناط به الأحكام الشرعية، وما لم يتحقق هذا الوصف لا يمكن التوصل إلى الحكم الشرعي قياسا"[132]. هذه العلة التي أطلق عليها الأصوليون المثبتون للقياس مجازا الوصف الظاهر المنضبط، وهي في الحقيقة الغاية والحكمة[133] والمقصد من وراء تشريع حكم معين، تعد الركن الأساسي للقياس. هذا القياس الذي يتفرد بمكانة عظيمة بين مصادر التشريع الإسلامي، ويعتبر الطريقة الوحيدة التي تحيط بالمقاصد والغايات المصلحية التي جاءت بها النصوص الشرعية لكي تتحقق في تناسب تام مع أفعال المكلفين بالجلب والدفع. وطالما أن نصوص الشرع متناهية والقضايا الحياتية متجددة ومتنوعة، فليس أمام المستدل لتأسيس الحكم إلا باب القياس للاستدلال به. وهذا القياس هو منهج قرآني قبل أن يكون اجتهاد وفعل عقلي. يقول ابن القيم وهو يتحدث عن أقسام القياس: "والأقيسة المستعملة في الاستدلال ثلاثة: قياس علة، وقياس دلالة، وقياس شبه، وقد وردت كلها في ومن الأمثلة على ذلك:

- قوله تعالى: ﴿**قد خلت من قبلكم سنن فسيروا في الارض فانظروا كيف كان عاقبة المكذبين**﴾[135]. أي قد كان من قبلكم أمم أمثالكم فانظروا إلى عواقبهم السيئة، واعلموا أن سبب ذلك ما كان من تكذيبهم بآيات الله ورسله، وهو الأصل وأنتم الفرع، والعلة الجامعة: التكذيب، والحكم: الهلاك[136].
- قوله تعالى: ﴿**ومن آياته أنك ترى الارض خاشعة فإذا أنزلنا عليها الماء اهتزت وربت إن الذي أحياها لمحيي الموتى إنه على كل شيء قدير**﴾[137]. لقد دل سبحانه عباده بما أراهم من الإحياء الذي تحققوه وشاهدوه على الإحياء الذي استبعدوه، وذلك قياس إحياء على إحياء، واعتبار الشيء بنظيره، والعلة الموجبة هي عموم قدرته، وكمال حكمته، وإحياء الأرض دليل العلة[138].

ولذلك يمكن القول بأن القياس يبقى سببا مهما من أهم الأسباب التي أثرت الفقه الإسلامي، بل هو الأصل الذي ساعد العقل المسلم على الخروج من ضيق الجمود والتقليد إلى فساحة الاجتهاد والتجديد، على اعتبار أنه شكل المنطلق الأول لتأسيس الفكر المقاصدي، باعتبار هذا الفكر "صناعة عقلية للمقاصد الشرعية التي منطلقها الوحي ومنتهاها التنزيل في الواقع"[139]، مما يجعل القياس ليس دليلا تعرف الأحكام به فقط، وإنما هو مسلك لاستنباط المعنى من النص يؤدي لاستثمار الحكم الشرعي منه، ويكون بغاية رد فرع إلى لمساواته في علة حكمه، أو بغاية معرفة مصلحة تكون مناطا لحكم شرعي يؤخذ به على أساسها، وهو ما أطلق عليه الاستصلاح، أو المصالح المرسلة، أو القياس بالمصلحة، أو بيان المصلحة"[140].

وبالتالي يمكن القول أن العلاقة بين الاستدلال والقياس هي أن القياس أسلوب من أساليب الاستدلال، فكل قياس استدلال وليس كل استدلال قياس.

خاتمة:

وعلى سبيل ختم هذا الفصل، وبعد كل هذا التجوال بمصطلحي المنهج والاستدلال من اللغة إلى الاستعمال القرآني مرورا بعلم وعلم الكلام، يمكن القول أن المنهج الاستدلال: عبارة عن عملية عقلية استن باطية مت كاملة مبنية على النظر في الأدلة للو صول نتيجة معينة، ومن ثم تكون هذه الأدلة بعد حصول ن تائجها م قامة للاحتجاج بها على تلك القضايا المنظور فيها، فالناظر في الأدلة مستدل بها متى حصلت النتيجة، ومحتج بها على ما توصل إليه من نتائج.

الهوامش:

[1]. مقدمة كتاب الحضارة الثقافة المدنية: دراسة لسيرة المصطلح ودلالة المفهوم: نصر محمد عارف، مقدمة طه جابر العلواني، المعهد العالمي للفكر الإسلامي، 1414هـ/1994م، ص 7

[2]. التجديد في الخطاب الإسلامي المعاصر، محمد الناصري، مؤسسة مؤمنون بلا حدود، المغرب، شتنبر 2014م، ص 1

[3]. العين، أبو عبد الرحمن الخليل، الفراهيدي، تحقيق مهدي المخزومي وإبراهيم السامرائي، دار ومكتبة الهلال، بدون طبعة، ج 3، ص 393

[4]. مختار الصحاح، زين الدين أبو عبد الله الرازي، تحقيق يوسف الشيخ محمد، المكتبة العصرية الدار النموذجية بيروت صيدا، ج 1، ص320

[5]. جمهرة اللغة، ابن دريد، تحقيق رمزي منير البعلبكي، دار العلم للملايين بيروت، ط 1، 1987م، ج 1 ص 498

[6]. سأدرج هنا أقوال كل من أبو منصور والفارابي وابن فارس وابن منظور:

أ. تهذيب اللغة، محمد بن أحمد بن الأزهري الهروي، أبو منصور ج 6 ص 41

نهج: قال الليث: طريق نهج وطرق نهجة، وقد نهج الأمر وأنهج، لغتان: إذا وضح، ومنهج الطريق: وضحه، والمنهاج: الطريق الواضح.

ب. الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية، أبو نصر إسماعيل بن حماد الجوهري الفارابي، ج 1 ص 346

[نهج] النهج: الطريق الواضح، وكذلك المنهج والمنهاج. وأنهج الطريق، أي استبان وصار نهجا واضحا بينا. قال يزيد بن الخذاق العبدى: ولقد أضاء لك الطريق وأنهجت سبل المسالك (1) والهدى تعدي أي تعين وتقوي. ونهجت الطريق، إذا أبنته وأوضحته. يقال: اعمل على ما نهجته لك. ونهجت الطريق أيضاً، إذا سلكته. وفلان يستنهج سبيل فلان، أي يسلك مسلكه. والنهج بالتحريك: البهر وتتابع النفس. وقد نهج بالكسر ينهج. يقال: فلان ينهج في النفس فما أدري ما أنهجه. وفي الحديث أنه رأى رجلاً ينهج، أي يربو من السمن ويلهث. وأنهجت الدابة: سرت عليها حتى انبهرت.

ت. مقاييس اللغة ج 5 ص 361

(نهج) النون والهاء والجيم أصلان متباينان: الأول النهج، الطّريق. ونهج لي الأمر: أوضحه. وهو مستقيم المنهاج. والمنهج: الطريق أيضا، والجمع المناهج.

ث. لسان العرب ج 2 ص 383

نهج: طريق نهج: بين واضح، وهو النهج؛ وطرق نهجة، وسبيل منهج: كَنهج. ومنهج الطريق: وضحه. والمنهاج: كالمنهج. وفي التنزيل: لكل جعلنا منكم شرعة ومنهاجا وأنهج الطريق: وضح واستبان وصار نهجا واضحا بينا؛ والمنهاج: الطريق الواضح. واستنهج الطريق: صار نهجا. وفي حديث العباس: لم يمت رسول الله، صلى الله عليه وسلم، حتى تركككم على طريق ناهجة أي واضحة بينة.

[7]. سورة المائدة، الآية 48

[8]. تحرير المعنى السديد وتنوير العقل الجديد من تفسير الكتاب المجيد، الطاهر بن عاشور، الدار التونسية، تونس، بدون طبعة، ج 6، ص 225

[9]. جامع البيان في تفسير آي القرآن، محمد بن جرير الطبري، تحقيق أحمد محمد شاكر، مؤسسة الرسالة، بدون طبعة، ج 10 ص 384

[10]. نفسه

[11]. لسان العرب، محمد بن مكرم بن منظور الإفريقي المصري، دار صادر بيروت، الطبعة الأولى، ج 2، ص 383

[12]. منهج النقد التاريخي عند ابن حزم: نموذج من نقد توراة اليهود، حامد طاهر، ص 607

[13]. نفسه، ص 607 . 608 بتصرف

[14]. منهج البحث بين التنظير والتطبيق، حامد طاهر، دار النصر للتوزيع والنشر بجامعة القاهرة، بدون تاريخ، ص 3

[15]. منهج البحث الأدبي، علي جواد طاهر، المؤسسة العربية للنشر، ط 3، 1979م، ص 19

[16]. مناهج البحث العلمي، بدوي عبد الرحمن، وكالة المطبوعات، الكويت، ط: 3، 1997 م، ص: 5

[17]. معالم في المنهج القرآني، طه جابر العلواني، دار السلام للطباعة والنشر والتوزيع القاهرة، ط 1، ص 2010م، ص 27

[18]. نفسه، ص 17

[19]. تجديد المنهج في تقويم التراث، طه عبد الرحمن، المركز الثقافي العربي، الدار البيضاء المغرب، ط: 3، 2007 م، ص: 86

[20]. نفسه، ص 82

[21]. رفع الحاجب عن مختصر بن الحاجب، تاج الدين أبو نصر السبكي، تحقيق علي محمد معوض وعادل أحمد عبد الموجود، عالم الكتب بيروت لبنان، ط 1، 1419 هـ/ 1999م، ج 4، ص 480

[22]. العين للفراهيدي، باب الدال واللام، ج 8، ص 8

[23]. الجمهرة لابن دريد، ج 1، ص 114

[24] الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية، إسماعيل الفارابي، تحقيق أحمد عبد الغفور عطار، دار العلم للملايين بيروت، ط 4، 1407 هـ/ 1987م، ج 4، ص 1698

[25] نفسه، ج 4، ص 1699

[26] مقاييس اللغة، أحمد بن فارس، تحقيق عبد السلام محمد هارون، دار الفكر، طبعة 1399 هـ/1979م، ج 2، ص 259

[27] أساس البلاغة، الزمخشري، تحقيق محمد باسل عيون السود، دار الكتب العلمية بيروت لبنان، الطبعة 1، 1419هـ/1998م، ج 1، ص 295

[28] مختار الصحاح، محمد بن أبي بكر الرازي، ص 88

[29] لسان العرب، محمد بن مكرم بن منظور، ج 11، ص 249

[30] المصباح المنير في غريب الشرح الكبير، أحمد بن محمد بن علي الفيومي، تحقيق عبد العظيم الشناوي، دار المعرف، الطبعة الثانية، ج 1، ص 199

[31] التعريفات، علي بن محمد الجرجاني، تحقيق محمد صديق المنشاوي، دار الفضيلة، طبعة 2004م، ص 17

[32] الكليات معجم في المصطلحات والفروق اللغوية، للكفوي، تحقيق عدنان درويش ومحمد المصري، مؤسسة الرسالة، بيروت، بدون طبعة، ص 114

[33] كشاف اصطلاحات العلوم والفنون، التهانَوي، ص 151

[34] مناهج الاستدلال الكلامي عند الأشاعرة، محمد رمضان عبد الله ومعالم سالم يونس، مجلة كلية العلوم الإسلامية، المجلد الثامن، العدد 16، 1435هـ/2014م، ص 4

[35] الاستدلال في معاني الحروف: دراسة في اللغة والأصول، أحمد كروم، دار الكتب العلمية، بيروت لبنان، ط1، 2009م، ص 52

[36] البرهان في علوم القرآن، الزركشي، تحقيق محمد أبو الفضل إبراهيم، دار المعرفة بيروت، 1391هـ، ج 2، ص 24

[37] سورة القمر، الآية 17

[38] سورة الأعراف، الآية 185

[39] سورة آل عمران، الآية 190

[40] سورة يونس، الآية 101

[41] سورة الأنبياء، الآية 22

[42] سورة يس، الآية 81

[43] سورة يونس، الآية 16

[44] تحدث عن النقلات عماد الدين خليل في كتابه: حول إعادة تشكيل العقل المسلم

45. سورة النمل، الآية: 64

46- سورة النمل، الآية 59

47- النَّمْل، الآية 60- 64

[48] تحرير المعنى السديد، وتنوير العقل الجديد من تفسير الكتاب المجيد المعروف اختصارا بالتحرير والتنوير، الطاهر بن عاشور، الدار التونسية للنشر، تونس، بدون طبعة، ج 20، ص 18

[49] سورة سبأ، الآية 3

[50] أدب الحوار والمناظرة، علي جريشة، دار الوفاء للطباعة والنشر والتوزيع المنصورة، ط 1، 1410هـ/1989م، من الصفحة 127 إلى 131

[51] سورة الروم، الآية 19

[52] المعتمد في أصول الفقه، محمد أبو الحسين البصري، تحقيق خليل الميس، دار الكتب العلمية بيروت، ط 1، 1403هـ، ج 2 ص 192.

[53]- التقريب والإرشاد الصغير، أبو بكر محمد بن الطيب الباقلاني، تحقيق عبد الحميد بن علي أبو زنيد، مؤسسة الرسالة الرياض السعودية، ط 1، 1413هـ/1993 م، ج 1، ص 207 - 208

[54] التقريب والإرشاد الصغير، أبو بكر محمد بن الطيب الباقلاني، ج 1، ص 208

[55] نفسه، ج 1، ص 202

[56] التقريب والإرشاد الصغير، أبو بكر محمد بن الطيب الباقلاني، ج 1، ص 205

[57] نفسه

[58] الفصول في الأصول، أبو بكر الرازي الجصاص، وزارة الأوقاف الكويتية، ط 2، 1414هـ/1994م، ج 4 ص 9

[59] نفسه، ج 4 ص 10

[60] العدة في أصول الفقه، أبو يعلى، تحقيق أحمد بن علي بن سير المباركي، المملكة العربية السعودية، ط 3، 1414هـ/1993م، ج 1 ص 132

[61] إحكام الفصول في أحكام الأصول، أبو الوليد سليمان بن خلف الباجي، ص 283

[62] نفسه، ص 284

[63] اللمع في أصول الفقه، أبو إسحاق ابراهيم الشيرازي، دار الكتب العلمية، ط 2، 1424هـ/2003م، ص 5

[64] شرح اللمع للشيرازي تحقيق عبد المجيد تركي، دار الغرب الإسلامي، ط 1، 1988م، ج 1، ص 156

[65] اللمع في أصول الفقه، الشيرازي، ص 101

[66] البرهان في أصول الفقه، عبد الملك بن عبد الله الجويني أبو المعالي، دار الكتب العلمية بيروت لبنان، ط 1، 1418 هـ/1997م، ج 2، ص 161

[67] الإحكام في أصول الأحكام، علي بن محمد الآمدي، علق عليه عبد الرزاق عفيفي، دار الصميعي، الرياض، ط 1، 1424هـ/2003م، ج 4، ص 145

[68] المسائل في الخلاف بين البصريين والبغداديين، أبو رشيد النيسابوري، تحقيق وتقديم معن زيادة ورضوان السيد، الدراسات الإنسانية الفكر العربي، بدون طبعة، ص 147

[69] مجرد مقالات الشيخ أبي الحسن الأشعري، ابن فورك الأصفهاني، عني بتحقيقه دانيال جيماريه، دار المشرق، بيروت لبنان، 1987م، ص 286

[70] نفسه، ص 286

[71] الإنصاف فيما يجب اعتقاده ولا يجوز الجهل به، أبو بكر محمد بن الطيب الباقلاني، تحقيق وتعليق وتقديم محمد زاهد الكوثري، المكتبة الأزهرية للتراث، ط 2، 1421 هـ/2001م، ص 15

[72] التقريب والإرشاد الصغير، أبو بكر محمد بن الطيب الباقلاني، ج 1، ص 207 . 208

[73] قواعد الاستدلال بين المتكلمين والفلاسفة في القرنين الرابع والخامس الهجريين، أحمد حسن شحاتة، مركز نماء للبحوث والدراسات، بيروت، الطبعة الأولى، 2017م، ص 108

[74] التمهد في الرد على الملحدة المعطلة والرافضة والخوارج والمعتزلة، أبو بكر محمد بن الطيب الباقلاني، عني بتصحيحه ونشره الأب ريتشارد يوسف مكارثي اليسوعي، منشورات جامعة الحكمة في بغداد، سلسلة علم الكلام(1)، المكتبة الشرقية، بيروت لبنان، 1957م، ص 39

[75] كتاب فيه معرفة الحجج الشرعية، أبو اليسر البزدوي، تقديم ونشر ماري برناند وإيريك شومان، المعهد العلمي الفرنسي للآثار الشرقية بالقاهرة، نصوص عربية ودراسات إسلامية، المجلد 38، 2003م، ص 5

[76] الاستدلال عند الأصوليين، أسعد عبد الغني السيد الكفراوي، تقديم علي جمعة محمد، دار السلام، ط 1، 1423هـ/ 2002م، ص 25

[77] قواعد الاستدلال بين المتكلمين والفلاسفة، أحمد حسن شحاتة، ص 29

[78] مقاييس اللغة، ابن فارس، ج 5، ص 444

[79] مختار الصحاح، الرازي، ج 1، ص 313

[80] القاموس المحيط، الفيروزآبادي، ج 1، ص 484

[81] لسان العرب، ابن منظور، ج 6،

[82] المفردات في غريب القرآن، الراغب الأصفهاني، تحقيق وإعداد مركز الدراسات والبحوث بمكتبة نزار مصطفى الباز، القاهرة، ج 1، ص 812

[83] ذكر هذا المعنى الزمخشري في أساس البلاغة، ج 2، ص 283

[84] سورة الأعراف، الآية 198

[85] قواعد الاستدلال بين المتكلمين والفلاسفة، أحمد حسن شحاتة، ص 30

[86] سورة العنكبوت، الآية 19

[87] ذكرها ابن حزم في مؤلفه التقريب لحد المنطق والمدخل إليه بالألفاظ العامية والأمثلة الفقهية، وخصص لها كتابا سماه: كتاب الأسماء المفردة ابتدأه بقوله: "وهو أول ما بدأ به أرسطاطاليس من كتبه، وهو المسمى في اللغة اليونانية قاطاغورياس، معناه: العشر المقالات" (ص: 39)، وتحدث عن بابا الكيفية باعتبارها المقولة الثالثة (ص: 53)

[88] مبحث النظر عند المتكلمين، مجلة كلية العلوم الإسلامية، ص 365

[89] سورة يونس، الآية 101

[90] أخرجه ابن أبي الدنيا في التفكر، والأصبهاني في الترغيب، عن عمرو بن مرة

[91] مفاتيح الغيب أو التفسير الكبير، الرازي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط 3، 1420 هـ، ج 17، ص 306

[92] نظم الدرر في تناسب الآيات والسور، إبراهيم بن عمر البقاعي، دار الكتاب الإسلامي، القاهرة، ج 3، ص 492

[93]. سورة العنكبوت، الآية 20

[94]. مجرد مقالات الشيخ أبي الحسن الأشعري، ابن فورك الأصفهاني، تحقيق دانيال جيماريه، دار المشرق، بيروت لبنان، 1987م، ص 31

[95]. التقريب والإرشاد الصغير، أبو بكر محمد بن الطيب الباقلاني، ج 1، ص 210

[96]. التقريب والإرشاد الصغير، أبو بكر محمد بن الطيب الباقلاني، ج 1، ص 210

[97]. الكافية في الجدل، الجويني، ص 17

[98]. الاقتصاد في الاعتقاد، أبو حامد الغزالي، تحقيق إبراهيم اكدجوبقجي وحسين آتاي، أنقرة: كلية الإلهيات، 1962م، ص 18

[99]. نفسه، ص 17 -18

[100]. سورة العنكبوت، الآية 20

[101]. رسائل ابن حزم الأندلسي، رسالة البيان عن حقيقة الإيمان، ابن حزم، تحقيق إحسان عباس، المؤسسة العربية للدراسات والنشر بيروت، ط 2، 1987م، ج 3، ص 190 . 191

[102]. مقاييس اللغة، ابن فارس، ج 4، ص 12

[103]. لسان العرب، ابن منظور، ج 11، ص 467

[104]. نفسه، ج 11، ص 469

[105]. نفسه، ج 11، ص 471

[106]. نفسه

[107]. مدخل تأسيسي في الفكر المقاصدي، عبد الرحمن العضراوي، مركز نماء للبحوث والدراسات، بيروت لبنان، ط 1، 2015م، ص 122

[108]. التعريفات، الجرجاني، ص 61

[109]. مدخل تأسيسي في الفكر المقاصدي، عبد الرحمن العضراوي، ص 122

[110]. مدخل تأسيسي في الفكر المقاصدي، عبد الرحمن العضراوي، ص 123

[111]. نفسه

[112]- الفكر المقاصدي: قواعده وفوائده، أحمد الريسوني، مطبعة النجاح الجديدة الدار البيضاء، ديسمبر 1999، ص: 39

[113]- انظر أعلام الموقعين من الصفحة 196 إلى الصفحة 200 من الجزء 1

[114]- مفتاح دار السعادة ومنشور ولاية العلم والإرادة، ابن القيم، ج: 2، ص: 22

[115]- الإحكام في اصول الأحكام، سيف الدين الآمدي، ج: 3، ص: 380

[116]- الموافقات، الشاطبي، ج 2، ص9

117- مدخل تأسيسي في الفكر المقاصدي، عبد الرحمن العضراوي، ص 133

118- نظرية المقاصد عند الإمام الشاطبي، أحمد الريسوني، ص 202

[119]. مدخل تأسيسي في الفكر المقاصدي، عبد الرحمن العضراوي، ص 123

[120]. سورة الأنبياء، الآية 30

[121]. سورة الأعراف، الآية 85

[122]. سورة الأعراف، الآيات 91 - 92 - 93

[123]. سورة التوبة، الآية 103

[124]. الإحكام في أصول الأحكام، الآمدي، ج 3، ص 175

[125]. نفسه، ج 3، ص 175

[126]. مقاييس اللغة، ج 5، ص 40

[127]. الصحاح، الجوهري، ج 3، ص 967

[128]. القاموس المحيط، الفيروزآبادي، ج 1، ص 569

[129]. أساس البلاغة، الزمخشري، ص 53

[130]. الإحكام في أصول الأحكام، سيف الدين الآمدي، ج 3، ص 190

[131]. البرهان في أصول الفقه، الجويني، تحقيق صلا بن محمد بن عويضة، دار الكتب العلمية بيروت لبنان، ج 2، ص 5

[132]. مدخل تأسيسي في الفكر المقاصدي، عبد الرحمن العضراوي، ص 124

[133]. نفسه

[134]. إعلام الموقعين عن رب العالمين، ابن القيم، تحقيق أبو عبيدة مشهور بن حسن، دار ابن الجوزي المملكة العربية السعودية، ط 1، رجب 1423هـ، ج 2، ص 251

[135]. سورة آل عمران، الآية 137

[136]. إعلام الموقعين عن رب العالمين، ابن القيم، ج 2، ص 257

[137]. سورة فصلت، الآية 39

[138]. إعلام الموقعين عن رب العالمين، ابن القيم، ج 2، ص 257

[139]. مدخل تأسيسي في الفكر المقاصدي، عبد الرحمن العضراوي، ص 45

[140]. نفسه، ص 227- 228